

ت.ج-4	رقم السياسة	دليل سياسات برامج التعليم الجامعي	 جامعة الإمارات العربية المتحدة United Arab Emirates University UAEU
2014/03/02	تاريخ بدء العمل بالسياسة		
2013/12/01	تاريخ آخر مراجعة	الموضوع وقف البرامج الأكاديمية	
2016/09/01	تاريخ المراجعة القادم		
1 من 1	عدد صفحات هذه السياسة	المكتب المسنول: نائب مدير الجامعة للشؤون العلمية	

4. وقف البرامج الأكاديمية

نظرة عامة

تقدم هذه السياسة والإجراءات الخاصة بها وصفاً للمعايير التي ستتبع عندما تقتضي الضرورة وقف برنامج أكاديمي.

مجال التطبيق

تُطبق هذه السياسة على جميع كليات الجامعة وأقسامها باستثناء كلية الطب والعلوم الصحية.

الهدف

تستجيب الجامعة للتغيرات التي تحدث في احتياجات المجتمع والطلبة، وتهتم بالاستخدام الأمثل للموارد، وتتخذ إجراءات عندما تخفق برامج في تحقيق المعايير المطلوبة. وعلى هذا قد تضطر الجامعة في بعض الأحيان إلى وقف برامج أكاديمية محددة. وتتناول هذه السياسة قواعد وإجراءات وقف البرامج التي لم تعد هناك حاجة إليها أو التي تخفق في تحقيق المعايير المطلوبة، حيث تضمن وقف هذه البرامج في توقيت مناسب مع مراعاة القواعد المنصوص عليها، وتقدم قواعد التعامل مع تأثير وقف برنامج أكاديمي سواءً على القسم العلمي أو على الطلبة الملحقين بالبرنامج.

السياسة

(1) يتم وقف البرامج الأكاديمية بإحدى طريقتين: التعليق والإلغاء.

(2) قد يكون لوقف البرامج الأكاديمية تأثير ملحوظ على فاعلية القسم العلمي وجدواه، بما في ذلك إمكانية إعادة التنظيم أو الاندماج، أو الإلغاء. ويجب أن تؤخذ بعين الاعتبار التزامات القسم العلمي تجاه برنامج التعليم العام وبرامج التخصصات الفرعية والمساقات الخدمية لبرامج أكاديمية أخرى عند التعامل مع وقف واحد أو أكثر من برامج الأكاديمية، حيث أن وجود القسم العلمي لا يرتبط بالضرورة ببرنامج أكاديمي معين، وبالتالي فإن وقف أحد البرامج الأكاديمية قد يعطي فرصة لإنشاء برنامج جديد أو أكثر.

ت.ج-4	رقم السياسة المرتبطة	دليل إجراءات برامج التعليم الجامعي	
2014/09/01	تاريخ بدء العمل بالإجراءات		
2013/12/01	تاريخ آخر مراجعة	الموضوع وقف البرامج الأكاديمية	
2016/09/01	تاريخ المراجعة القادم		
1 من 1	عدد صفحات الإجراءات	المكتب المسنول: نائب مدير الجامعة للشؤون العلمية	

إجراءات السياسة رقم (4) - وقف البرامج الأكاديمية

- (1) عادة يُعلق البرنامج الأكاديمي قبل إلغائه كما هو موضح فيما يلي.
- (2) قد تكون هناك حاجة لتعليق برنامج أكاديمي لأحد الأسباب التالية:
 - أ- إذا تبين أن البرنامج لم يعد يساهم في رسالة القسم العلمي أو الكلية أو الجامعة.
 - ب- إذا انخفض عدد الطلبة المسجلين في البرنامج بشكل ملحوظ خلال عدة سنوات.
 - ج- إذا أخفق البرنامج في تخريج خمسة أو أكثر من الطلبة سنوياً خلال ثلاث سنوات أو أكثر.
 - د- إذا كشف التقييم الخارجي عن وجود أوجه قصور مهمة في البرنامج أو في مستوى الخريجين.
 - هـ- إذا فقد البرنامج الاعتماد الأكاديمي الخارجي .
 - و- إذا لم يكن هناك موارد كافية لدعم البرنامج.
- (3) تُحول التوصيات الخاصة بتعليق برنامج أكاديمي من قبل مجلس الكلية المعنية إلى لجنة البرامج للتقييم وإبداء الرأي. وتقوم اللجنة برفع قرارها لنائب المدير الذي يقرر فيما إذا كان سيحيل التوصية لمجلس الشؤون العلمية لاتخاذ قرار بشأنها.
- (4) يتم تحديد الأسباب التي على أساسها يوقف برنامج أكاديمي، وعند انتفاء هذه الأسباب يجوز إعادة طرح البرنامج مرة أخرى بطلب من الكلية إلى لجنة البرامج ومجلس الشؤون العلمية.
- (5) تُقترح التوصيات الخاصة بإلغاء البرامج الأكاديمية من قبل لجنة البرامج في الحالات التالية:
 - أ- استمرار البرنامج معلق لفترة لا تقل عن خمس سنوات.
 - ب- لم يتم اتخاذ أي إجراء لإعادة طرح برنامج معلق في غضون خمس سنوات أو فشل أية محاولة لإعادة طرحه.
 - ج- طلب إدارة الجامعة إلغاء البرنامج الأكاديمي فوراً ودون تعليق مسبق.
- (6) تُحول توصيات لجنة البرامج لنائب المدير الذي يقرر فيما إذا كان سيحيلها لمجلس الشؤون العلمية لاتخاذ قرار بشأنها أم لا. ويقوم المدير بإحالة التوصيات بإلغاء البرنامج إلى مجلس الجامعة للمصادقة النهائية.
- (7) يجوز للبرامج أن تتلحق أو تلغى إما للطلبة الذكور أو الإناث أو لكليهما، ولا يتم وقف أو تعليق برنامج لجنس واحد إلا بعد النظر فيما إذا كانت هناك وسائل بديلة لتقديم البرنامج لكلا الجنسين. ويعتبر هذا الأمر بالغ الأهمية بشكل خاص عندما تكون هناك حاجة للمجتمع لخريجي البرنامج الأكاديمي من أحد أو كلا الجنسين.
- (8) لا يمنع تعليق البرنامج أو إلغائه الطلبة المسجلين فيه من إتمام متطلبات البرنامج للتخرج، ولا يتم قبول طلبة جدد في برنامج معلق أو ملغى ولكنه يبقى مطروحاً لفترة محدودة حتى يتسنى للطلبة المسجلين فيه أن يتخرجوا.